



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

## محضر

### اجتماع الجمعية العامة غير العادية

لشركة مطاحن شرق الدلتا المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢م

للتعديل [ المواد أرقام ] (٤) ، (٧) ، (٢١) ، (٢٤) ، (٢٥) ، (٣٠) ،

(٣١) ، (٣٢) ، (٣٤) ، (٣٥) ، (٤٨) ، (٥٠) ، (٥٣) ]

من النظام الأساسي للشركة .

بناءً على الدعوة الموجهة من السيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الادارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة - للسادة المساهمين والمنشورة بكلا من جريدتى الوفد وروزاليوسف بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٦م " اخطار اول " وبذات الجريدتين بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣م " اخطار ثان " والتي سلمت باليد لكل من السادة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية ومراقبى الحسابات متضمنة جدول الاعمال .

فقد عقدت الجمعية العامة غير العادية لشركة مطاحن شرق الدلتا اجتماعها برئاسة السيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الادارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية - وذلك فى تمام الساعة الرابعة والربع بعد عصر يوم ( الثلاثاء ) الموافق ٢٠٢١/١١/٢م عقب انتهاء اجتماع الجمعية العامة العادية مباشرة بمقر ( نادى ضباط الحرس الجمهوري - قاعة القصر الكبير ) - تقاطع شارع الطيران مع شارع صلاح سالم - عمارات العبور بجوار عمارة (١) - للنظر فى جدول الاعمال التالى :

\*\* تعديل المواد أرقام [ (٤) ، (٧) ، (٢١) ، (٢٤) ، (٢٥) ، (٣٠) ، (٣١) ، (٣٢) ، (٣٤) ،

(٣٥) ، (٤٨) ، (٥٠) ، (٥٣) ] من النظام الأساسي للشركة

وقد حضر الاجتماع :

### (١) أعضاء مجلس إدارة شركة مطاحن شرق الدلتا :

محمد محمد على شعيرة - العضو المنتدب	/	السيد المهندس	-١
عادل راغب راغب حسين - العضو المنتدب للشئون المالية والتجارية	/	السيد المحاسب	-٢
أحمد محمد عبدالمنعم أحمد - مفوضاً من قبل لجنة التحفظ والحصر والادارة والتصرف فى أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين لإدارة محفظة الأوراق المالية واتخاذ كافة الإجراءات الخاصة بشركة مطاحن شرق الدلتا فى شأن الجمعية العمومية ومجالس الإدارات لكل من:	/	السيد اللواء	-٣
١- السيد / عبدالله محمد عبد الحميد احمد لطفي الفقى			
٢- السيد / محمد عبد الحميد احمد لطفي الفقى			
٣- السيدة / فاطمة النبوية محمد ابوالحسن			
٤- السيد / المثنى محمد عبد الحميد احمد لطفي الفقى			
كريمة مظهر كامل عبدالمقصود - عضو مجلس الادارة	/	السيدة الأستاذة	-٤
يمن أحمد ضياء الدين على - عضو مجلس الإدارة	/	الاستاذة	-٥



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

- ٦- السيد الدكتور / ماهر محمد محمود حامد - عضو مجلس الإدارة  
٧- السيد الأستاذ / احمد مسلم على فرماوى - عضو مجلس الإدارة

(٢) **المساهمون :** بيان المساهمين الحاضرين بالجمعية كما هو وارد بالكشف الخاص بحضور السادة المساهمين لاجتماع الجمعية العامة غير العادية .

(٣) **عن الشركة القابضة للصناعات الغذائية :**

- ١- اللواء / احمد حسنين حسنى عبد العزيز  
٢- المحاسب / شريف محمد حسن القلينى  
٣- الأستاذ / ايمن صلاح الدين خليل  
٤- المحاسب / عبد العزيز على عايد  
٥- المهندس / على عبد العزيز سيد احمد رزق  
٦- المحاسب / محمود عبد الحليم عشاوى  
٧- المهندس / أشرف محمد سعد  
٨- الأستاذ / محمود محمد محمد العشاوى  
٩- الأستاذ / محمد محمود عقرب  
١٠- الأستاذ / عبد المنعم الخولى  
١١- الاستاذة / هالة فتحى عبد الحميد  
١٢- المهندس / وليد لطفى  
١٣- المهندس / محمد فوزى ابراهيم محمد
- رئيس مجلس ادارة الشركة القابضة للصناعات الغذائية  
نائب رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للصناعات الغذائية  
رئيس القطاعات القانونية  
رئيس قطاعات المالية  
مستشار بدرجة رئيس قطاعات بالشئون الفنية للمطاحن  
رئيس قطاع مالية الشركات  
مدير عام شئون مجلس الإدارة  
مدير عام مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار  
مدير عام بقطاعات المكتب الفنى  
مدير عام مالية الشركات  
مدير عام ميزانيات الشركات  
مدير عام الشئون الفنية مطاحن  
مدير عام الاستلام والتخزين

(٤) **اتحاد العاملين المساهمين بالشركة :**

- ١- الأستاذ / ياسر عبد الصابر محمد  
٢- المهندس / ايمن محمد عبد المطلب  
٣- المهندس / عاطف محمد رزق  
٤- الأستاذ / محمد السيد رمضان
- رئيس مجلس ادارة الاتحاد  
نائب رئيس الاتحاد  
سكرتير عام الاتحاد  
عضو مجلس ادارة الاتحاد

كما حضر الاجتماع :

\*\* السيد الأستاذ الدكتور / عبدالرسول عبدالهادى عبدالرسول - مراقب الحسابات الخارجى للشركة

وحضر عن الجهاز المركزى للمحاسبات ( إدارة مراقبة حسابات المطاحن ) :

- ١ - السيد المحاسب / اشرف محمد سعدالدين  
٢ - السيد المحاسب / المعتز بالله محمد محمد  
٣ - السيد المحاسب / على سيد على
- وكيل الوزارة - القائم بأعمال مدير الإدارة  
وكيل الوزارة - نائب أول مدير الإدارة  
وكيل الوزارة - نائب أول مدير الإدارة



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :

- لم يحضر احد

الهيئة العامة للرقابة المالية :

- لم يحضر احد

مركز معلومات قطاع الأعمال العام - وزارة الاستثمار :

- الأستاذة / منال عبدالسلام عبدالله - رئيس الإدارة المركزية للصناعات الغذائية بالمركز

## وقائع الجلسة

استهل السيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الادارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة الاجتماع "بسم الله الرحمن الرحيم" ورحب سيادته بالسادة المساهمين والحضور .

ثم اقترح تعيين المحاسب / حمدى عبدالله خطاب - مدير عام أمانة مجلس الادارة واللجان بقطاع مكتب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب - للقيام بأمانة سر الاجتماع ، وكل من السيد الأستاذ / محمد احمد غريب - مدير عام التحقيقات والشكاوى والتظلمات بالقطاع القانونى ، السيد المحاسب / احمد عبد اللطيف منصور - مدير ادارة الحسابات بالقطاع المالى - جامعى للأصوات - وقد وافق السادة المساهمين الحاضرين بالإجماع على هذا التعيين .

وقد قام السادة مراقبى الحسابات بمراجعة إجراءات توجيه الدعوة الى هذا الاجتماع وأعلنا عن صحتها .

بعد ذلك طلب سيادته من السادة / مراقبى الحسابات وجامعى الأصوات بموافاته بنصاب الحضور الصحيح ليعلنه على السادة المساهمين ، وقد تم موافاة سيادته بالمطلوب ، وقام بتلاوته على السادة الحضور على النحو التالى :

- عدد أسهم الشركة : ٦٠٠٠٠٠٠٠ سهم
- عدد الأسهم الحاضرة : ٣٨٩٨٢٧٩ سهم
- عدد الأسهم التى لم تحضر الاجتماع : ٢١٠١٧٢١ سهم
- نسبة الحضور : ٦٤,٩٧%



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

\*\* وعليه فان نسبة حضور السادة المساهمين تفوق نسبة " نصف رأس المال المنصوص عليها بالفقرة (ب) من المادة "٤٨" من النظام الاساسى للشركة اللازمة لصحة انعقاد الاجتماع الاول للجمعية العامة غير العادية للشركة وبالتالي يكون انعقاد الجمعية غير العادية للشركة صحيحاً وقانونياً .

بعد ذلك دعا السيد المحاسب/ مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الادارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة - السيد المحاسب / اشرف محمد سعدالدين - وكيل أول الوزارة- والقائم باعمال مدير إدارة مراقبة حسابات المطاحن والمضارب بالجهاز المركزى للمحاسبات لإلقاء كلمته وإبداء ملاحظاته على الموضوع المدرج بجدول أعمال الجمعية .

وفى بداية الكلمة المختصرة الذى ألقاها سيادته رحب بالسيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الادارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة والسادة الحضور أعضاء الجمعية العامة ثم اعطى الكلمة للسيد المحاسب / المعتز بالله محمد محمد - وكيل الوزارة - نائب اول مدير ادارة مراقبة حسابات المطاحن والمضارب بالجهاز المركزى للمحاسبات لابداء ملاحظاته على الموضوع المدرج على جدول الاعمال فأشار سيادته بأن الشركة استجابت لاغلب ماورد بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات المرسل إليها برقم ٢١٤ بتاريخ ٦/١٠/٢٠٢١ عدا المواد الأخرى المطلوب تعديلها وفقاً للتقرير المرسل .

فأجاب السيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الإدارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية بأنه سيتم التعديل من خلال الدعوة لانعقاد جمعية عامة غيرعادية أخرى .

ثم بدأ السيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الإدارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة باستعراض الموضوع المدرج على جدول الأعمال وهو تعديل المواد أرقام [ (٤) ، (٧) ، (٢١) ، (٢٤) ، (٢٥) ، (٣٠) ، (٣١) ، (٣٢) ، (٣٤) ، (٣٥) ، (٤٨) ، (٥٠) ، (٥٣) ] من النظام الأساسى للشركة .

وبعد المناقشات والمداولات وافقت الجمعية العامة غير العادية للشركة بالاجماع على تعديل المواد أرقام

[ (٤) ، (٧) ، (٢١) ، (٢٤) ، (٢٥) ، (٣٠) ، (٣١) ، (٣٢) ، (٣٤) ، (٣٥) ، (٤٨) ، (٥٠) ، (٥٣) ]

من النظام الأساسى للشركة وفقاً لما يلى :



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

## مادة (٤) قبل التعديل . .

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة الزقازيق - محافظة الشرقية ، ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروعاً او مكاتب او توكيلات في مصر او في الخارج .

## مادة (٤) بعد التعديل . .

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة الزقازيق - محافظة الشرقية ، موقع ممارسة النشاط :- جميع انحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شمال سيناء فيجب مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء . ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروعاً او توكيلات او مكاتب في مصر او الخارج بعد الحصول على تراخيص بمزاولة النشاط في هذه المواقع وعلى الاخص الحصول على موافقة هيئة التنمية الصناعية مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم (٣٥٠) لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٣٥٦) لسنة ٢٠٠٨ .

## مادة (٧) قبل التعديل . .

يتكون رأس مال الشركة من ٦٠٠٠٠٠٠٠ ( ستة ملايين ) سهم أسمى ، وقد تم الاكتتاب في رأس المال ، على النحو التالي :  
وتبلغ نسبة مشاركة المصريين (١٠٠%) وقد دفع المكتتبون ( ) القيمة الاسمية للاسهم بالكامل عند الاكتتاب .

## مادة (٧) بعد التعديل . .

حدد رأسمال الشركة من عدد ( ٦٠٠٠٠٠٠٠ ) سهم اسمية وقد اكتتب المؤسسون و المكتتبون في رأسمال الشركة بأسهم عددها (٦٠٠٠٠٠٠٠) سهم وقيمتها ٦٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه ، جميع أسهم الشركة اسمية ومسددة بالكامل وجميع الاسهم متداولة بالبورصة وأصبح هيكل رأس المال على النحو التالي :

الاسم و الجنسية	عدد الأسهم	القيمة الاسمية	العملة التي تم الوفاء به
الشركة قابضة للصناعات الغذائية(شركة قابضة مساهمة مصرية)	١٥٣.٠٠٠٠	١٥٣.٠٠٠٠٠	بالجنية المصري
اتحاد العاملين المساهمين	٦.٠٠٠.٠٠٠	٦.٠٠٠.٠٠٠	
مساهمون آخرون	٣٨٧.٠٠٠.٠٠٠	٣٨٧.٠٠٠.٠٠٠	
الإجمالي	٦.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠	٦.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠	

وذلك من واقع قائمه هيكل المساهمين المعتمدة من شركة مصر للمقاصة والقيود والايذاع المركزي .



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

## مادة (٢١) قبل التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من عدد لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد عن احد عشر عضواً  
تعينهم الجمعية العامة بالانتخاب باستخدام اسلوب التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي  
كلما أمكن ذلك .

ويقر السادة اعضاء مجلس الادارة بأنه لم يسبق صدور احكام قضائية على أي منهم بعقوبة  
جنائية او جنحه مخله بالشرف او بعقوبة من العقوبات المنصوص عليها في المواد ( ٨٩ ، ١٦٢ ،  
١٦٣ ، ١٦٤ ) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وانهم لا يعملون بالحكومة او قطاع الاعمال  
وبقبولهم لعضوية مجلس الادارة ويتعهد اعضاء مجلس الادارة بأن يقوموا بإيداع شهادات الأسهم  
التي تقوم مقام أسهم ضمان العضوية بأحد البنوك المعتمدة تطبيقاً لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون  
رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، وذلك خلال شهر على الاكثر من تاريخ عضوية مجلس الادارة ، كما  
يتعهدون بإيداع اسهم ضمان العضوية ذاتها لتحل محل الشهادات المذكورة فور إصدار الأسهم  
وتقديم شهادة بذلك الى مصلحة الشركات من البنك الذي سوف تودع لديه هذه الأسهم

## مادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارته مؤلف من سبعة أعضاء تختاره الجمعية العامة بالانتخاب  
باستخدام أسلوب التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي كلما أمكن ذلك ، وبما لا يخل بحق  
المساهمين بالترشح لعضوية مجلس الادارة .  
ويقر كل عضو من أعضاء المجلس عند اختياره بأنه لم يسبق صدور احكام قضائية عليه بعقوبة  
جنائية او جنحه مخله بالشرف او بعقوبة من العقوبات المنصوص عليها في المواد ( ٨٩ ، ١٦٢ ،  
١٦٣ ، ١٦٤ ) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ م وانه لا يعمل بالحكومة او قطاع الاعمال  
وبقبوله لعضوية مجلس الادارة ، مع مراعاة ما ورد بالمادة رقم ١٧٧ من قانون الشركات .  
ويحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس ادارة الشركة ومنصب العضو المنتدب أو الرئيس  
التنفيذي .

ويجوز تعيين عضوين مستقلين بمجلس الادارة على الاكثر تختارهم الجمعية العامة للشركة .  
ومراعاة ان يتضمن تشكيل مجلس الادارة عنصراً نسائياً

## مادة (٢٤) قبل التعديل :

يعين المجلس من بين اعضائه رئيساً ، ويجوز تعيين نائب للرئيس يحل محله اثناء غيابه ، وفى  
حاله غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذى يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً ، ويجوز للمجلس  
ان يعهد الى الرئيس بأعمال العضو المنتدب

## مادة (٢٤) بعد التعديل :

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً غير تنفيذي ، ويجوز تعيين نائب للرئيس يحل محله اثناء  
غيابه ، ويكون التعيين في منصب رئيس المجلس او نائب الرئيس لمدته لا تتجاوز مدته عضوية  
المجلس ، وفى حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذى يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً ،  
كما يعين مجلس الادارة من بين اعضائه رئيس تنفيذي يتولى رئاسة العمل التنفيذي بالشركة ويحدد  
المجلس راتبه الشهري .



القازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٢٠٢٧٥٩ - ٢٢٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٢٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

## مادة (٢٥) قبل التعديل : .

يجوز لمجلس الادارة ان يعين من بين اعضائه عضوا منتدبا او اكثر ويحدد المجلس اختصاصاته ومكافأته ، كما يجوز له ان يؤلف من بين اعضائه لجنة او اكثر يمنحها بعض اختصاصاته او يعهد اليها بمراقبه سير العمل بالشركة وتنفيذ قرارات المجلس .

## مادة (٢٥) بعد التعديل : .

يجوز لمجلس الادارة ان يعين من بين اعضائه عضوا منتدبا او اكثر يعمل تحت اشراف الرئيس التنفيذي ، ويحدد المجلس اختصاصاتهم ورواتبهم الشهرية .  
كما يجوز للمجلس ان يعين من بين اعضائه لجنة او اكثر يمنحها بعض اختصاصاته او يعهد اليها بمراقبه سير العمل بالشركة وتنفيذ قرارات المجلس .

## مادة (٣٠) قبل التعديل : .

مع مراعاة احكام المواد من ( ٩٦ ) الى (١٠١) من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار اليه واحكام لائحته التنفيذية ، لمجلس الادارة اوسع سلطه لإدارة الشركة ( فيما عدا ما احتفظ به صراحه نظام الشركة للجمعية العامة ) وبدون تحديد لهذه السلطة ، يجوز له مباشرة جميع التصرفات ووضع اللوائح المتعلقة بالشئون الادارية والمالية وشئون العاملين ومعاملتهم المالية ، كما يضع المجلس لائحة خاصة بتنظيم اعماله واجتماعاته وتوزيع الاختصاصات والمسئوليات .

## مادة (٣٠) بعد التعديل : .

مع مراعاة احكام المواد من ( ٩٦ ) الى ( ١٠١ ) من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ، لمجلس الادارة كافة السلطات اللازمة لإدارة الشركة ( فيما عدا ما احتفظ به صراحه نظام الشركة للجمعية العامة ) وبدون تحديد لهذه السلطة يجوز له مباشرة جميع التصرفات ووضع اللوائح المتعلقة بالشئون الادارية والمالية وشئون العاملين ومعاملتهم المالية ، كما يضع المجلس لائحة خاصة بتنظيم اعماله واجتماعاته ، وذلك كله فيما عدا ما احتفظ به صراحه نظام الشركة للجمعية العامة .

## وتحدد اختصاصات الرئيس غير التنفيذي كالاتي :-

- ١- دعوه المجلس للانعقاد .
- ٢- رئاسة جلسات مجلس الادارة .
- ٣- وضع جدول الاعمال لجلسات المجلس بالتشاور مع الرئيس التنفيذي .
- ٤- التأكد من اتاحه المعلومات الكافية والدقيقة في الوقت المناسب لأعضاء المجلس .
- ٥- التأكد من تنفيذ الرئيس التنفيذي لقرارات المجلس .



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٢٠٢٧٥٩ - ٢٢٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٢٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

- ٦- التأكد من ان التقارير الشهرية عن نتائج اعمال الشركة والمشروعات الاستثمارية المطلوب تنفيذها وبرامج التمويل قد أعدت بالصورة التي حددها المجلس .
- ٧- التأكد من فاعليه نظام الحوكمة المطبق بالشركة وكذلك فاعليه أداء لجان المجلس .
- ٨- التأكد من قيام المجلس بإنجاز مهامه على الوجه الأكمل بما يحقق افضل مصلحة للشركة .
- ٩- عرض تقارير اللجان المنبثقة من مجلس الادارة على المجلس .
- الاختصاصات الاخرى الواردة بقواعد الحوكمة الصادرة تنفيذا لأحكام القانون .

## كما تحدد اختصاصات الرئيس التنفيذي كالآتي :-

كافة السلطات والصلاحيات المتعلقة بإدارة الشركة للقيام بكافة الاعمال اللازمة لتحقيق اغراضها فيما عدا ما يدخل في اختصاص الجمعية العامة ومجلس الادارة او رئيس مجلس الادارة غير التنفيذي طبقا لأحكام قانون الشركات ولائحته التنفيذية ولائحة الشركة ، ويتولى الرئيس التنفيذي المهام التالية :-

- ١- اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الادارة ويتشاور بشأنها مع رئيس المجلس .
- ٢- مراجعه كافة التقارير الدورية التي تعد للعرض على مجلس الادارة قبل ارسالها الى رئيس المجلس .
- ٣- الاشراف على اعداد برنامج العمل التفصيلي للشركة للعام التالي والقوائم المالية المعبرة عنه والتقارير السنوية او الدورية عن نتائج اعمال الشركة وتقويم ادائها ومراجعته كافة الردود على استفسارات مراقبي الحسابات قبل اعدادها هذا التقرير .
- ٤- الاشراف على اعداد الدراسات الخاصة بتصحيح الهيكل المالي للشركة .
- ٥- مراجعه الدراسات التي تعد عن المشروعات الاستثمارية اللازمة للإحلال والتجديد والتوسيع .
- ٦- مراجعه مقترحات التطوير في جميع انشطه الشركة ومتابعه تنفيذ ما يتم اقراره منها .
- ٧- تحديد اللجان المؤقتة أو الدائمة والتي قد يرى ضرورة تشكيلها لتنفيذ المهام التي يحددها واختيار اعضائها .
- ٨- التحقق من توافر شروط شغل الوظائف القيادية فيمن تقدموا لشغلها ويعرض ترشيحاته على مجلس الادارة للنظر فيها واقرارها .
- ٩- منح المكافآت الخاصة عن الاعمال المتميزة التي قام بها معاونوه من شاغلي الوظائف المختلفة طبقا للوائح والنظم المعمول بها في الشركة وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لهذا الغرض .
- ١٠- تنفيذ ومتابعه ما يكلفه به مجلس الادارة من مهام واعمال .





الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

## مادة (٣١) قبل التعديل :

يمثل رئيس مجلس الادارة الشركة امام القضاء والغير .

## مادة (٣١) بعد التعديل :

يمثل الرئيس التنفيذي الشركة امام القضاء .

## مادة (٣٢) قبل التعديل :

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الادارة واعضاء مجلس الادارة المنتدبين وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض ، ولمجلس الادارة الحق في ان يعين عده مديرين او وكلاء مفوضين وان يخولهم ايضا حق التوقيع عن الشركة منفردين او مجتمعين .

## مادة (٣٢) بعد التعديل :

يملك حق التوقيع على معاملات الشركة وتعهداتها كل شخص مفوض بالتوقيع على هذه المعاملات والتعهدات من مجلس الادارة ، و لمجلس الادارة الحق في ان يعين عده مديرين او وكلاء مفوضين وان يخولهم ايضا حق التوقيع عن الشركة منفردين او مجتمعين .

## مادة (٣٤) قبل التعديل :

تتكون مكافأة مجلس الادارة من النسبة المئوية المنصوص عليها في المادة (٥٧) من النظام ، وتحدد الجمعية العامة الرواتب المقطوعة وبدلات الحضور والمزايا الأخرى المقررة لأعضاء المجلس .

## مادة (٣٤) بعد التعديل :

تكون مكافآت مجلس الادارة من النسبة المئوية المنصوص عليها في المادة ( ٥٧ ) من هذا النظام ، وتحدد الجمعية العامة الرواتب المقطوعة وبدلات الحضور والمزايا الأخرى المقررة لأعضاء المجلس ، واستثناء من ذلك يكون تحديد الرواتب الشهرية للرئيس التنفيذي والأعضاء المنتدبين بقرار من مجلس الادارة .

## مادة (٣٥) قبل التعديل :

يشكل مجلس ادارة الشركة لجنة ادارية معاونه من العاملين .  
وتختص اللجنة المذكورة بدراسة كافة الموضوعات المتعلقة بدراسة برامج العمالة بالشركة مع مراعاة الادارة الاقتصادية السليمة وكذلك كل ما يتعلق بشئون العاملين وبرامج وخطط وقواعد تحديد الاجور والمرتببات ، فضلا عن الموضوعات الاخرى التي تحال اليها من مجلس الادارة او عضو مجلس الادارة المنتدب وترفع اللجنة توصياتها ونتائج دراساتها الى مجلس الادارة .  
ويحضر رئيس اللجنة اجتماعات مجلس الادارة ويكون له صوت معدود في المداولات .



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٢٠٢٧٥٩ - ٢٢٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٢٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

## مادة (٣٥) بعد التعديل : -

يشكل مجلس ادارة الشركة لجنة ادارية معاونه من العاملين •  
وتختص اللجنة المذكورة بدراسة كافة الموضوعات المتعلقة بدراسة برامج العمالة بالشركة مع  
مراعاة الادارة الاقتصادية السليمة وكذلك كل ما يتعلق بشئون العاملين وبرامج وخطط وقواعد تحديد  
الأجور والمرتبات فضلا عن الموضوعات الأخرى التي تحال اليها من مجلس الادارة او الرئيس  
التنفيذي ، وترفع اللجنة توصياتها ونتائج دراساتها الى مجلس الادارة •  
ويحضر رئيس اللجنة اجتماعات مجلس الادارة ويكون له صوت معدود في المداولات •

## مادة (٤٨) قبل التعديل : .

مع مراعاة الاحكام المتعلقة بالجمعية العامة العادية ، تسرى على الجمعية

العامة غير العادية الاحكام الآتية :-

(أ) تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوته من رئيس مجلس الادارة ، وعلى رئيس  
المجلس توجيه الدعوة اذا طلب اليه ذلك عدد من المساهمين يمثلون عشرة في المائة من رأس  
المال على الأقل لأسباب جديده وبشرط ان يودع الطالبون أسهمهم مركز الشركة او أحد البنوك  
المعتمدة ولا يجوز سحب هذه الاسهم الا بعد انقضاء الجمعية ، واذا لم يقم المجلس بدعوته  
الجمعية خلال شهر من تقديم الطلب كان للطالبين ان يتقدموا بطلبهم الى الجهة الادارية المختصة  
التي تتولى توجيه الدعوة •

(ب) لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحا الا اذا حضره مساهمون يمثلون نصف  
رأس المال على الأقل ، فاذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الاول وجبت دعوته الجمعية الى  
اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الاول ، ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا اذا  
حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال على الأقل •

(ج) تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبه ثلثي الاسهم الممثلة في الاجتماع على الأقل  
الا اذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال او خفضه او حل الشركة قبل الميعاد او تغيير  
الغرض الأصلي او ادماجها ، فيشترط لصحة القرار في هذه الاحوال ان يصدر بأغلبه ثلاثة  
ارباع الاسهم الممثلة في الاجتماع على الأقل •

## مادة (٤٨) بعد التعديل : .

مع مراعاة الاحكام المتعلقة بالجمعية العامة العادية تسرى على الجمعية

العامة غير العادية الاحكام الآتية :-

(أ) تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوته من مجلس الادارة ، او اذا طلب اليه ذلك عدد  
من المساهمين يمثلون عشرة في المائة من رأس المال على الأقل لأسباب جديده وبشرط ان يودع  
الطالبون أسهمهم لدى احد امناء الحفظ المسجلين ووفقا لأحكام قانون الايداع والقيود المركزي  
للأوراق المالية ، ولا يجوز سحب هذه الاسهم الا بعد انقضاء الجمعية ، واذا لم يقم المجلس  
بدعوته الجمعية خلال شهر من تقديم الطلب كان للطالبين ان يتقدموا بطلبهم الى الجهة الادارية  
المختصة التي تتولى توجيه الدعوة وفقا لأحكام القانون •



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

(ب) لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحا الا اذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال المصدر على الأقل ، فاذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الاول وجبت دعوه الجمعية الى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الاول ، ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا اذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال على الأقل .

(ج) تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبه ثلثي الاسهم الممثلة في الاجتماع على الأقل الا اذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال او خفضه او حل الشركة قبل الميعاد او تغيير الغرض الأصلي او ادماجها أو تقسيمها ، فيشترط لصحة القرار في هذه الاحوال ان يصدر بأغلبه ثلاثة ارباع الاسهم الممثلة في الاجتماع على الأقل .

وإذا تعلق القرار بإصدار أسهم ممتازة أو زيادة رأس المال باسهم ممتازة فيشترط لصحة القرار ان يصدر بأغلبية ثلاثة ارباع أسهم الشركة قبل الزيادة .

## مادة (٥٠) قبل التعديل : .

تسجل أسماء الحاضرين من المساهمين في سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما اذا كان بالأصالة او بالوكالة، ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات .

ويكون لكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الاعمال ، واستجواب اعضاء مجلس الادارة ومراقبي الحسابات بشأنها ، ويشترط تقديم الاسئلة مكتوبه قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة ايام على الاقل في مركز ادارة الشركة بالبريد المسجل او باليد مقابل ائصال .

ويجيب مجلس الادارة على اسئلة المساهمين واستجواباتهم بالقدر الذى لا يعرض مصلحة الشركة او المصلحة العامة للضرر ، واذا رأى المساهم ان الرد غير كاف احتكم الى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ ، ويكون التصويت في الجمعية العامة علنيا ، ويجب ان يكون التصويت بطريقة سرية اذا كان القرار يتعلق بانتخاب اعضاء مجلس الادارة او بعزلهم او بإقامه دعوى المسؤولية عليهم ، او اذا طلب ذلك رئيس مجلس الادارة او عدد من المساهمين يمثل عشر الأصوات الحاضرة والممثلة في الاجتماع على الأقل .

ولا يجوز لأعضاء مجلس الادارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافأتهم او ابراء ذمتهم واخلاء مسؤوليتهم عن الادارة .

## مادة (٥٠) بعد التعديل : .

تسجل أسماء الحاضرين من المساهمين في سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما اذا كان بالأصالة او بالوكالة ، ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات .

ويكون لكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الاعمال ، واستجواب اعضاء مجلس الادارة ومراقبي الحسابات بشأنها ، ويشترط تقديم



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٢٠٢٧٥٩ - ٢٢٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٢٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

الاسئلة مكتوبه قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة ايام على الاقل في مركز ادارة الشركة بالبريد المسجل او باليد مقابل ايصال .

ويجب مجلس الادارة على اسئلة المساهمين واستجواباتهم بالقدر الذى لا يعرض مصلحة الشركة او المصلحة العامة للضرر ، واذا رأى المساهم ان الرد غير كاف احتكم الى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ ، ويكون التصويت في الجمعية العامة علنيا ، ويجب ان يكون التصويت بطريقة سرية اذا كان القرار يتعلق بانتخاب اعضاء مجلس الادارة او بعزلهم او باقامه دعوى المسؤولية عليهم ، او اذا طلب ذلك رئيس مجلس الادارة او عدد من المساهمين يمثل ١٠% من الأصوات الحاضرة والممتثلة في الاجتماع على الأقل .

ويجوز استخدام أي من الأنظمة الاليكترونية لعرض بنود اجتماعات الجمعية العامة العادية او غير العادية والتصويت عليها عن بعد من قبل المساهمين الذين يحق لهم المشاركة والتصويت في الجمعية ، ولا يجوز لأعضاء مجلس الادارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافأاتهم او ابراء ذمتهم واخلاء مسؤوليتهم عن الادارة .

## مادة (٥٣) قبل التعديل : .

مع مراعاة احكام المواد من ( ١٠٣ ) الى ( ١٠٩ ) من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة المشار اليه ولائحته التنفيذية يكون للشركة مراقب حسابات او أكثر ممن تتوافر في شأنهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة تعيينه الجمعية العامة وتقدر اتعابه .

وقد عينت الجمعية العامة السيد / محمود سعيد عبد السلام - س . م . م . رقم (١١٠٦٦) المقيم في (امتداد شارع عباس العقاد - بلوك ٣٢ - م . نصر - الدور الرابع - شقه " ٤٠١ " القاهرة) بالإضافة الى الجهاز المركزي للمحاسبات مراقبا اول للشركة .

ويسأل المراقب عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلًا عن مجموع المساهمين ولكل مساهم اثناء عقد الجمعية العامة ان يناقش تقرير مراقب الحسابات وان يستوضحه عما ورد به .

ويقر مراقب حسابات الشركة بقبوله التعيين وعدم مخالفته لأحكام المواد من ( ١٠٣ ) الى ( ١٠٩ ) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ واحكام قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة وقررت الجمعية العامة الاكتفاء بالقطاع القانوني بالشركة .

ولا يجوز لمراقب الحسابات قبل انقضاء ثلاث سنوات من تركه العمل بها ان يعمل مديراً او عضو مجلس ادارة أو ان يشغل بصفة دائمة أو مؤقتة بأي عمل فنياً وإدارياً واستشاري في الشركة التي كان بها .

ويعتبر باطلاً كل عمل يخالف هذه المادة ويلزم المخالف بان يؤدي الى خزينة الدولة المكافآت والمرتببات التي صرفت له من الشركة .



الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

## مادة (٥٣) بعد التعديل :

مع مراعاة احكام المواد من ( ١٠٣ ) الى ( ١٠٩ ) من قانون الشركات ولائحته التنفيذية يكون للشركة مراقب حسابات مستقلاً او أكثر ممن تتوافر في شانهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة تعيينه الجمعية العامة وتقدر اتعابه ، ويجوز ان يحدد له بحد أقصى ست سنوات مالية متصلة ( على ان يراعى عند تغييره عند ذلك بمراقب حسابات آخر مستقل لا تربطه شراكة مهنية بمراقب الحسابات الذى تم تغييره ولا يجوز ان يعاد تعيينه إلا بعد مرور ثلاث سنوات مالية من انتهاء الست سنوات السابق الاشارة اليها) .

وقد عينت الجمعية العامة السيد ( ----- ) مراقبا خارجيا لحسابات الشركة وكذا الجهاز المركزي للمحاسبات طبقاً للقانون واللوائح المنظمة في ذلك

ويسأل المراقب عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلًا عن مجموع المساهمين ولكل مساهم اثناء عقد الجمعية العامة ان يناقش تقرير مراقب الحسابات وان يستوضحه عما ورد به ويقر مراقب حسابات الشركة بقبوله التعيين وعدم مخالفته لأحكام المواد من ( ١٠٣ ) الى ( ١٠٩ ) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ واحكام قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة . ولا يجوز لمراقب الحسابات قبل انقضاء ثلاث سنوات من تركه العمل بها ان يعمل مديراً او عضو مجلس ادارة أو ان يشغل بصفة دائمة أو مؤقتة بأي عمل فني أو إداري أو استشاري في الشركة التي كان بها .

ويعتبر باطلاً كل عمل يخالف هذه المادة ويلزم المخالف بان يؤدي الى خزينة الدولة المكافآت والمرتببات التي صرفت له من الشركة .

**وبعد الانتهاء من استعراض جدول الأعمال وافقت الجمعية العامة غير العادية**

**بالإجماع على تفويض :**

\* السيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الادارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة فى ادخال كافة التعديلات على محضر الجمعية العامة غير العادية وفقاً لما تراه الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

كما وافقت أيضا على تفويض :

\* السيد الأستاذ / هاشم مصطفى السيد احمد مندور



# شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية

الزقازيق - طريق الاحرار

ص.ب ٣٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١

ت : ٢٣٠٢٧٥٩ - ٢٣٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٣٠٢٧٧٩

فى إنهاء كافة إجراءات الجمعية واعتمادها من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وفى إنهاء عقد التعديل أمام الشهر العقارى ونقابة المحامين والغرف التجارية والسجل التجارى واتخاذ كافة الإجراءات القانونية فى هذا الشأن والتعامل مع كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بالأمر.

\*\*\*\*\*

هذا وقد انتهى الاجتماع فى تمام الساعة الرابعة وخمسة وأربعون دقيقة من مساء نفس اليوم بعد أن شكر السيد المحاسب / مجدى الشاطر بصيلى - رئيس مجلس الإدارة - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة - جميع السادة الحاضرين والمساهمين - متمنيا للجميع دوام التوفيق .

## والله ولى التوفيق . . .

توقيع أمين السر :

\* محاسب / حمدى عبد الله خطاب  
حمدى عبد الله

توقيع جامعى الأصوات :

\* السيد الأستاذ / محمد احمد غريب  
\* السيد المحاسب / احمد عبد اللطيف منصور  
احمد عبد اللطيف منصور

رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة

مجدى الشاطر بصيلى  
محاسب |